

9131 - مسافر صلى بمقيمين الظهر ركعتين، ثم تقدم أحد المأمورين وأكمل بهم الصلاة، فما الحكم؟

صالح الفوزان

رجل مسافر يا شيخ اما الناس وهم مقيمين واخبرهم بأنه مسافر. فقال انا اصلی ركعتين وانتم اتموا فلما سلم من الركعتين جاء شخص من المأمورين الذين معه ليكمل الصلاة من الصلاة بهم. نعم يا شيخ - [00:00:04](#) -
لا بأس بذلك اذا انهم اتفقوا على ذلك انهم يصلون مع المسافر واذا سلم من للقصر فانه يتقدم واحد منهم ويكمل بهم الصلاة لا مانع من ذلك والى تملك الواحد لنفسه فلا مانع من ذلك ايضا. نعم - [00:00:27](#) -